**ورشة عمل في القانون الدولي**

# المواطنة والإقامة في إسرائيل والمناطق الفلسطينية المحتلة

**بدعم من الـUNDP**

**يوما الاثنين والثلاثاء،26-27 تشرين الثاني، 2012، فندق الليجاسي، القدس**

**الفكرة**

تثير قضيّة المواطنة والإقامة في إسرائيل وفي الأراضي الفلسطينية المحتلة جدلاً حامي الوطيس حول الديمغرافية، الأمن والولاء، كما تطرح أسئلةً حول الهويّة اليهودية لدولة إسرائيل، وكبح هيمنة المحتل، كم تسأل حول معنى الحقوق والواجبات في حالة احتلالٍ مستمر. تفرض إسرائيل قيودًا خطيرة على المواطنة والإقامة في حدودها، كما تفرض قيودًا كثيرة على حق الفلسطينيين- في الداخل وفي الأراضي المحتلة والقدس الشرقيّة- بالحياة العائلية.

**قانون المواطنة**

مرت عشر سنوات منذ فرضت إسرائيل سياسات مُعلنة بشأن منع لم شمل العائلات بين الفلسطينيين في إسرائيل والفلسطينيين في الأراضي المحتلة. حكومة إسرائيل صادقت على هذه السياسة في العام 2002، على أساس اعتبارات أمنيّة، وفي العام 2003 صادقت الكنيست على قانون المواطنة والدخول إلى إسرائيل. يمنع القانون منح المواطنة أو الإقامة في إسرائيل لفلسطينيين من الأراضي المحتلة بغرض لم شمل العائلة.

على أثر تعديل القانون في العام 2007، شمل القانون أيضًا منع لم شمل العائلات الفلسطينية من الدول المعرفة كـ"دول عدو": إيران، العراق، سوريا ولبنان. يمس القانون بآلاف العرب الفلسطينيين\ات مواطني إسرائيل الذين تزوّج معظمهم من فلسطينيين\ات من الأراضي المحتلة، ويمس بحقهم الأساسي بالمساواة وبالحياة العائلية في إسرائيل، كما يمثّل القانون تمييزًا عنصريًا بحيث أنه يمنع لم شمل العائلات فقط على خلفية هويّتهم القوميّة والإثنيّة

في 12 كانون الثاني من العام 2012، حكمت المحكمة العليا بأغلبية ستة قضاة مقابل خمسة، بأن الحق الدستوري بحياة عائلية تنبع من الحق بالكرامة. رغم ذلك، أقرت المحكمة العليا بأن هذا الحق لا ينتج عنه بالضرورة وجوب تطبيقها في إسرائيل، وأضاف القرار أنه حتى وإن مس القرار بحقوق دستورية، فالمس هو نسبيّ. زد على هذا، لا تزال اقتراحات قوانين عالقة في الكنيست تنص على تطبيق سياسات الهجرة العامة بما يتعلق بمن يطلب المواطنة أو الإقامة في إسرائيل، بما فيه الفلسطينيين، لأهداف اللجوء أو العمل. اقتراح القانون هذا ستشدد التقييدات القائمة أكثر وأكثر.

**سكان القدس**

تفرض إسرائيل سياسات تصعيدية ضد الفلسطينيين أصحاب الإقامة في القدس. بحسب معطيات "بيتسيلم"، مثلاً، بين العام 2005 والعام 2011 سحبت إسرائيل إقامة أكثر من 7300 فلسطيني من الذين لم يتمكنوا من الإثبات بأن القدس هي "مركز حياتهم"، في حالات كثيرة، بسبب التقسيمات الجغرافية التي يفرضها جدار الفصل. ترفض وزارة الداخلية الإسرائيلية أن تسجل الأطفال الفلسطينيين المقيمين في القدس، إذا ما ولدوا خارج إسرائيل، خاصة إذا ما ولدوا في الضفة الغربية؛ هؤلاء الأطفال يعيشون تحت خطر فصلهم عن عائلاتهم وطردهم للضفة الغربيّة. سحبت إسرائيل أيضًا إقامة شخصيات فلسطينية من شرقي القدس بعد انتخابهم في العام 2006 للمجلس التشريعي الفلسطيني كممثلين عن حركة الإصلاح والتغيير، بتهمة أنهم ينتمون لحركة حماس. الادعاء المعتمد لسحب الإقامة هو "عدم الولاء"، بحيث أنهم أعضاء في برلمان دولة أخرى، رغم موافقة إسرائيل على إقامة الانتخابات.

**السيطرة على سجل السكّان**

استغلت إسرائيل سيطرتها على سجل المواطنين في الضفة وغزة منذ العام 1967، من أجل أن توجّه التركيبة الديمغرافية في المناطق المحتلة. شخص يحمل الإقامة يمكنه السكن في الضفة الغربية وغزة، التنقل في هذه المناطق والخروج منها. لمئات آلاف الفلسطينيين المسجلين في سجل المقيمين هنالك أقرباء غير مسجلين كمقيمين في الضفة الغربية أو غزة. هذه التقييدات تمس بحق السكّان بالحياة الآمنة في المناطق المحتلة. السياسات التمييزية التي تنتهجها إسرائيل في ما يتعلق بلم شمل العائلات، مفروضة على المناطق المحتلة أيضًا.

**موضوع الورشة وفعالياتها**

في ورشة العمل سيتم طرح توجهات قانونية جديدة، والنظر إلى القضية من زوايا جديدة في المرافعة القانونية، كما سيتم عرض استراتيجيات وأدوات جديدة لمواجهة زعزعة المكانة القانونية لمواطنة الفلسطينيين الذين يعيشون في إسرائيل وفي المناطق المحتلة. ستتركز النقاشات في آفاق التشريعات الجديدة، في تحليل التشريعات المتعلقة بالمواطنة في إسرائيل وأوروبا، بالمرافعة المحليّة والدوليّة، وبحملات التوعية المستخدمة في الإعلام والشبكات الإجتماعية.

سيشترك في ورشة العمل خبراء قانون، خبراء مرافعة قانونية، خبراء إعلام وناشطين في مجالات أخرى في إسرائيل، في المناطق المحتلة وخارج البلاد. سيعرض المشاركون خبراتهم ومعرفتهم وتجاربهم في مناهضة قوانين الإقامة والمواطنة والتشريعات في إسرائيل، في المناطق المحتلة وفي أوروبا، كما في اماكن أخرى ومحاكم أخرى في العالم. سيتحدث الخبراء حول مستجدات القضاء والتشريعات وكيفية تعاطي القانون الدولي مع هذه القضايا وحول استراتيجيات النضال ضد هذه القوانين وهذه السياسات. ورشة العمل ستمنح المشاركين مجالًا لنقاش الاستنتاجات، وبلورة توجهات جديدة من مقارنة التوجهات القائمة.

بعد الورشة، سينشر مركز عدالة عبر البريد والانترنت كتيبًا يلخص الأبحاث والمداخلات المعروضة في الورشة، كما سينشر مواد تتعلق بقضايا المواطنة، وذلك باللغة الإنجليزية، العبرية والعربيّة.